ثمّ أخذ في تبيين موارد قيل فيها بالمجاز والاستعارة، ولكنّها في نظره من الاستعمال في القدر المشترك، الذي هو حقيقة في الجميع. من ذلك قوله تعالى: (فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ)[360] حسبوا أنّ اللباس هنا استعارة من لبس الثياب، قال: «غير أنّ اللباس اسم عامّ لما يُتَلَبَّسُ بالشيء ويُغشّيه، سواء أكان من نوع الثياب أو غيره، كما في قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاساً)[361]، (هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ)[362].. فالجوع والخوف يشمل ألمُهما شراشر وجود الإنسان، نفسه وبدنه وجميع أعضائه، وهكذا الليل يغشّي بظلامه.. والزوجان يختلطان فيغشّي بعضُهما البعض. فاللباس اسم لمّا يغشّي الشيء ويختلط به اختلاطاً شاملا.. وهذا عامّ في كلّ هذه الموارد من قبيل الكلّي المتواطئ، وإن شئت فقل: الكلّي المشكّك أحياناً»[363]. ومنه أيضاً في المشهور قوله تعالى: (واسأل القرية)[364]، قالوا فيها بمجاز الحذف، أي: اسأل أهلها! لكنّ القرية اسم للحال والمحلّ معاً، فقد يطلق ويراد به المحلّ وهي الدور والمزارع، وربّما يراد به السكّان، كما هنا، فلا مجاز[365]. وبهذه الطريقة أنكر وجود المجاز في القرآن، وزعم أنّه الأصل الذي جرى عليه الصحابة والتابعون! قال: «وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل، عن بيان الكتاب والسنّة، واعتمدوا على رأيهم، وعلى ما تأوّلوه بفهمهم. وهذه طريقة أهل البدع ـ وقد قال الإمام أحمد: أكثر ما يُخطئ الناس من جهة التأويل والقياس ـ ولهذا تجد